

الأربعون العقدية

الحديث ٣٤

درء الخوض في مرد أحاديث الخوض

وكتبه / أيمن إسماعيل

### \*\*\*بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ\*\*\*

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ، ونعوذ به من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فهو المهتد ومن يضلل فلا هادي له ، وأشهد ألا إله إلا الله ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ..

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ" (آل عمران/ ١٠٢)

"يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا" (النساء: ١)

"يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَتُؤَلُّوا قَوْلًا سَدِيدًا { ٧٠ } يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا" (الأحزاب: ٧٠ : ٧١)

فإن أصدق الحديث كتاب الله، وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم ، وشر الأمور محدثاتها ، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة ، وكل ضلالة في النار .

#### \* نص حديث الباب :

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " أَنَا فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ، وَلَا تُنَازِعَنَّ أَقْوَامًا تُمُّ لِأَعْلَبِ بْنِ عَلِيٍّ، فَأَقُولُ: يَا رَبِّ أَصْحَابِي، أَصْحَابِي، فَيَقَالُ: إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحَدْتُنَا بَعْدَكَ "

#### \* تخريج الحديث :

أخرجه البخاري (٦٥٧٦) كتاب الرِّقَاق ، " بابٌ في الحوض " .

ومسلم (٢٢٩٧) كتاب الفضائل ، باب " إثبات حوض نبينا -صلى الله عليه وسلم - وصفاته "

#### \* أهم الفوائد المتعلقة بحديث الباب :

##### الفائدة الأولى :

فيه إثبات حوض النبي - صلى الله عليه وسلم - وأنه حوض حقيقي على ظاهره مخلوق موجود اليوم وهو كذلك عند أهل السنة والجماعة لا يتأولونه ويجعلون الإيمان به فرضاً وأحاديثه قد بلغت التواتر .

#### \* وممن نص على تواتر أحاديث الحوض :

ابن حجر والقرطبي والقاضي عياض والسيوطي وابن كثير وابن أبي عاصم والسفاري والطحاوي والكتاني

، وغيرهم كثير. <sup>١</sup>

وقد تضافرت الأدلة من السنة على إثبات الحوض ، فقد بَوَّب البخاري في صحيحه في كتاب الرقاق، باب في الحوض، وكذا مسلم عقد باباً في كتاب الفضائل في إثبات حوض نبينا محمد صلى الله عليه وسلم .

قال ابن عبد البر :

الأحاديث في حوضه - صلى الله عليه وسلم - متواترة صحيحة ثابتة كثيرة ، والإيمان بالحوض عند جماعة علماء المسلمين واجب ، والإقرار به عند الجماعة لازم . <sup>٢</sup>

قال القرطبي :

الحوض المصْرَحُ باسمه، وصفته، وشرابه وآنيته في الأحاديث الكثيرة الصحيحة الشهيرة يحصل بمجموعها العلم القطعي، واليقين التواتري، إذ قد روى ذلك عن النبي - صلى الله عليه وسلم - من الصحابة - رضى الله عنهم - نيف على الثلاثين.

في الصحيحين منهم نيف على العشرين، وباقيهم في غيرهما، مما صح نقله، واشتهرت روايته، ثم قد رواها عن الصحابة - رضى الله عنهم - من التابعين أمثالهم . <sup>٣</sup>

### \* ذكر طرف من أحاديث الحوض :

١ - حديث الباب :

وفيه قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " أَنَا فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ... " :

والفارط هو الذي يتقدم الوارد ليصلح لهم الحياض والدلاء ونحوها من أمور الاستقاء ، فمعنى :

فَرَطُكُمْ علي الحوض " سابقكم إليه ، كالمهييء له . <sup>٤</sup>

٢ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو - رضي الله عنهما - قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

«حَوْضِي مَسِيرَةُ شَهْرٍ، مَاؤُهُ أَبْيَضُ مِنَ اللَّبَنِ وَرِيحُهُ أَطْيَبُ مِنَ الْمِسْكِ وَكَيْزَانُهُ كَنْجُومِ السَّمَاءِ، مَنْ شَرِبَ

<sup>١</sup> وانظر النكت على صحيح البخاري (٢١٥/٢) والأزهار المنتثرة (١٠٨) ونظم المنتثر من الحديث

المتواتر (ص/٢٣٦) والسنة لابن أبي عاصم (٢ / ٣٦٠) والعقيدة الطحاوية (ص/٣٤٣)

وممن استقصى طرق أحاديث الحوض :

ابن كثير في البداية (٤٢٣/١٩) والبيهقي في "البعث والنشور" (ص/١١٠) ، وفي بعض ذلك ما يقتضي كونها متواترة لفظاً ومعنى ؛ لأنها رويت من طريق أكثر من خمسين صحابياً .

بل من العلماء من سرد رواة أحاديث الحوض فأوصلها إلى ثمانين صحابياً. انظر: تهذيب سنن أبي داود (٥٦/١٣) وعمدة الفاري (٣٩٦/٣٣)

<sup>٢</sup> التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (٥٨٣/١)

<sup>٣</sup> وانظر المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (٩٠/٦) ولوامع الأنوار البهية (١٩٥/٢)

<sup>٤</sup> وانظر المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (٦٨/٨) والنهاية في غريب الحديث (٣٤٣/٣)

مِنْهَا فَلَا يَظْمَأُ أَبَدًا»<sup>٥</sup>.

٣- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ:

«مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمَنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ، وَمَنْبَرِي عَلَى حَوْضِي»<sup>٦</sup>

٤- وَعَنْ أُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ خَلَا بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،

فَقَالَ: أَلَا تَسْتَعْمِلُنِي كَمَا اسْتَعْمَلْتَ فَلَانًا؟ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

«إِنَّكُمْ سَتَلْقَوْنَ بَعْدِي أَثَرَهُ فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي عَلَى الْحَوْضِ»<sup>٧</sup>

٥- عَنْ أَبِي ذَرٍّ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا آيَةُ الْحَوْضِ؟

قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

«وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَا يَبِيئُهُ أَكْثَرُ مِنْ عَدَدِ بُحُومِ السَّمَاءِ وَكَوَاكِبِهَا، أَلَا فِي اللَّيْلَةِ الْمُظْلِمَةِ الْمُصْحِحَةِ،

آيَةُ الْجَنَّةِ مَنْ شَرِبَ مِنْهَا لَمْ يَظْمَأْ آخَرَ مَا عَلَيْهِ، يَشْخَبُ فِيهِ مِيزَابَانِ مِنَ الْجَنَّةِ، مَنْ شَرِبَ مِنْهُ لَمْ يَظْمَأْ،

عَرَضُهُ مِثْلُ طُولِهِ، مَا بَيْنَ عَمَّانَ إِلَى أُيُتْلَةَ، مَاؤُهُ أَشَدُّ بَيَاضًا مِنَ اللَّبَنِ، وَأَخْلَى مِنَ الْعَسَلِ»<sup>٨</sup>.

٦- عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَتَزَلْنَا مَتْرَلًا،

فَقَالَ: "مَا أَنْتُمْ جُزْءٌ مِنْ مِائَةِ أَلْفِ جُزْءٍ مِمَّنْ يَرِدُ عَلَيَّ الْحَوْضِ" قَالَ:

قُلْتُ: كَمْ كُنْتُمْ يَوْمَئِذٍ؟ قَالَ: "سَبْعُ مِائَةٍ أَوْ ثَمَانِ مِائَةٍ"<sup>٩</sup>.

٧- وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ:

«لَقَدْ تَرَكْتُ بِالْمَدِينَةِ لَعَجَائِزَ يُكْتَبَرْنَ أَنْ يَسْأَلَ اللَّهَ -تعالى- أَنْ يُورِدَهُنَّ حَوْضَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ»<sup>١٠</sup>.

**\*الإجماع:**

قال أبو العباس ابن تيمية :

...وفتنة القبر والحوض وشفاعة النبي - صلى الله عليه وسلم - في أهل الكباير ، فإن هذه الأصول

<sup>٥</sup> متفق عليه.

<sup>٦</sup> متفق عليه.

<sup>٧</sup> متفق عليه.

<sup>٨</sup> أخرجه مسلم(٢٣٠٠)

<sup>٩</sup> أخرجه أبو داود (٤٧٤٦) والحاكم (٢٥٧) وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. وحسنه ابن حجر في "هداية الرواة" (١٩٢/٥)، وقال الشيخ مقبل الوداعي في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين" (٢٩٢/١): "هذا حديث صحيح".

<sup>١٠</sup> أخرجه ابن أبي عاصم في "السنة" (٦٩٨) والحاكم (٢٦٠) وقال الحاكم: "هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ، ولم يخرجاه". وقال الألباني في الضلال (ص/٢٨٤): إسناده صحيح على شرط مسلم.



كلها متفق عليها بين أهل السنة والجماعة.<sup>١١</sup>

### \* أول من يرد الحوض :

عن ثوبان-رضى الله عنه- عن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال:  
«حَوْضِي مِنْ عَدَنَ إِلَى عَمَانَ الْبُلْقَاءِ، مَاؤُهُ أَشَدُّ بَيَاضًا مِنَ اللَّبَنِ وَأَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ، وَأَكْوَابُهُ عَدَدُ جُحُومِ  
السَّمَاءِ، مَنْ شَرِبَ مِنْهُ شَرِبَتْهُ لَمْ يَظْمَأْ بَعْدَهَا أَبَدًا، أَوَّلُ النَّاسِ يُرْوَدُ عَلَيْهِ فُقَرَاءُ الْمُهَاجِرِينَ، الشُّعْثُ  
رُؤُوسًا، الدُّنْسُ ثِيَابًا الَّذِينَ لَا يَنْكِحُونَ الْمُتَنَعَّمَاتِ وَلَا تُفْتَحُ لَهُمْ أَبْوَابُ الشَّدَدِ» .<sup>١٢</sup>

### \* صفة حوض النبي صلى الله عليه وسلم :

#### ١- الحوض مخلوق الآن :

عن عقبة بن عامر - رضي الله عنه- أن النبي - صلى الله عليه وسلم - خرج يومًا فصلى على أهل  
أحد صلاته على الميت، ثم انصرف على المنبر فقال:

"إِنِّي فَرَطْتُ لَكُمْ وَأَنَا شَهِيدٌ عَلَيْكُمْ ، وَإِنِّي - وَاللَّهِ - لَأَنْظُرُ إِلَى حَوْضِي الْآنَ " .<sup>١٣</sup>  
رواية مسلم «وَأَنَّ عَرْضَهُ كَمَا بَيْنَ أُيْلَةَ إِلَى الْجُحْفَةِ» ، وفي رواية «بَيْنَ نَاجِيَّتَيْهِ كَمَا بَيْنَ جَزْبَاءَ وَأَذْرُحَ» ،  
وفي رواية «عَرْضُهُ مِثْلُ صَوْلِهِ مَا بَيْنَ عَمَانَ إِلَى الْمَدِينَةِ» ، وفي رواية «مِنْ مَقَامِي إِلَى عَمَانَ» وفي رواية  
«قَدَّرَ حَوْضِي مَا بَيْنَ أُيْلَةَ وَصَنْعَاءَ الْيَمَنِ» ، وفي رواية «مَا بَيْنَ نَاجِيَّتَيْ حَوْضِي كَمَا بَيْنَ صَنْعَاءَ  
وَالْمَدِينَةَ» ، وفي رواية «حَوْضِي مَسِيرُهُ شَهْرٍ»

قال القرطبي :

وقد اختلفت الألفاظ الدالة على مقدار الحوض، وقد ظن بعض القاصرين: أن ذلك اضطراب، وليس  
كذلك، وإنما تحدت النبي -صلى الله عليه وسلم -بحديث الحوض مرات عديدة، وذكر فيها تلك  
الألفاظ المختلفة إشعارًا بأن ذلك تقدير، لا تحقيق، وكلها تفيد أنه كبير متسع، متباعد الجوانب والزوايا،  
ولعل سبب ذكره للجهات المختلفة في تقدير الحوض: أن ذلك إنما كان بحسب من حضره ممن يعرف

<sup>١١</sup> مجموع الفتاوى (٤٨٦/١١)

وممن نقل هذه الإجماع : ابن بطة في الإبانة الكبرى (ص/٢٠٣) وأبو الحسن الأشعري في رسالته إلى أهل  
الثغر (ص٢٩٨)

<sup>١٢</sup> رواه الترمذي (٢٤٤٤)، وابن ماجه (٤٣٠٣)، وأحمد (٢٧٥/٥) (٢٢٤٢١)، والبيهقي (١٠٣/١٠)، والطبراني  
(١٤٣٧)، والحاكم (٢٠٤/٤). قال البيهقي: إسناده حسن، وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه  
الذهبي، وقال الألباني في " صحيح سنن الترمذي " : صحيح المرفوع منه.  
<sup>١٣</sup> أخرجه البخاري (١٣٤٤) ومسلم (٢٢٩٦)

تلك الجهات، فيخاطب كل قوم بالجهة التي يعرفونها .<sup>١٤</sup>

### **فرع : أين يكون الحوض من مواقف يوم القيامة ؟**

ذهب فريق من العلماء إلى أن الحوض بعد الصراط :

وذلك لما روى سهل بن سعد -رضي الله عنه- قال: قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

«إِنِّي فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ، مَنْ مَرَّ عَلَيَّ شَرِبَ، وَمَنْ شَرِبَ لَمْ يَظْمَأْ أَبَدًا " ١٥

فدل ذلك أن الشرب من الحوض يقع بعد الحساب، والنجاة من النار؛ لأن انتفاء

الظمأ الدائم صفة من نجا من النار، ومثل هذا لا يكون إلا لمن اجتاز الصراط .

**\* يؤيده :**

قول النبي -صلى الله عليه وسلم - وقد سُئِلَ عَنْ شَرَابِ الْحَوْضِ فَقَالَ:

« أَشَدُّ بَيَاضًا مِنَ اللَّبَنِ، وَأَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ، يَغْتُ فِيهِ مِيزَابَانِ يَمْدَانِهِ مِنَ الْجَنَّةِ،

أَحَدُهُمَا مِنْ ذَهَبٍ، وَالْآخَرُ مِنْ وَرَقٍ » .<sup>١٦</sup>

فدل ذلك على أن مادة الحوض من الجنة ، فناسب ذلك أن يكون الحوض بجانب

الجنة لينصب فيه الماء من النهر الذي داخلها .

وهذا ما رجحه البخاري والقاضي عياض وابن حجر والسيوطي .<sup>١٧</sup>

**\* والراجح - والله أعلم - أن الحوض قبل الصراط :**

وهذا ما رجحه الغزالي وابن القيم والطحاوي ، وهو قول جمهور أهل العلم .<sup>١٨</sup>

**يدل عليه :**

ما رواه أبو هريرة -رضي الله عنه- عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ:

" بَيْنَا أَنَا قَائِمٌ إِذَا زُمْرَةٌ، حَتَّى إِذَا عَرَفْتُهُمْ خَرَجَ رَجُلٌ مِنْ بَيْنِي وَبَيْنِهِمْ، فَقَالَ: هَلُمُّ،

فَقُلْتُ: أَيْنَ؟ قَالَ: إِلَى النَّارِ وَاللَّهِ، قُلْتُ: وَمَا شَأْنُهُمْ؟ قَالَ:

إِنَّهُمْ ارْتَدُّوا بَعْدَكَ عَلَى أَدْبَارِهِمُ الْقَهْقَرَى. " ١٩

وهذا من أظهر الأدلة على أن الحوض قبل الصراط ؛ فإنه من جاز الصراط نجا ،

وأما الحوض فسوف يُصرف عنه بعض وارديه إلى النار، فدل ذلك على أنهم لن

يجاوزوا الصراط قطعاً .

قال ابن القيم:

<sup>١٤</sup> انظر المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (٩٢/٦) وفيض القدير (٥٧٩/٢)

<sup>١٥</sup> متفق عليه .

<sup>١٦</sup> أخرجه مسلم (٢٣٠١)

قال الأصبهاني :

وقوله: يغت فيه ميزابان أي يسيل الماء فيه بكثرة ، يقال: غت على وزن غل يغل بالغين المعجمة والتاء المنقوطة

بنقطنين، وقيل: الغت الدفق. الحجة في بيان المحجة (٤٩٠/١)

<sup>١٧</sup> المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (٦٨/٨) وفتح الباري (٦٥٠/١١)

<sup>١٨</sup> وانظر شرح الطحاوية (ص/٣٤٤) وحاشية البيجوري على الجوهرة (ص/٣٠٣) والوعد الأخرى (١٢٧/١)

<sup>١٩</sup> أخرجه البخاري (٦٥٨٧)

فهذا الحديث مع صحته أدل دليل على أن الحوض يكون في الموقف قبل الصراط؛ لأن الصراط إنما هو جسر ممدود على جهنم، فمن جازه سلم من النار. <sup>٢٠</sup>  
 \* ومما ناسب أن يكون الحوض قبل الصراط ما ذكره القرطبي بقوله :  
 والمعنى يقتضي تقديم الحوض على الصراط ؛ فإن الناس يخرجون من قبورهم عطاشاً فناسب تقديمه لحاجة الناس إليه . <sup>٢١</sup>

### \* المخالفون لأهل السنة في هذا الباب :

أول من نُقل عنه الحوض في رد أحاديث الحوض هو عبيد الله بن زياد والي العراق ليزيد بن معاوية ، قال فعن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ :

شَكََّ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ فِي الْحَوْضِ ، وَكَانَتْ فِيهِ حُرُورِيَّةٌ ، فَقَالَ أَرَأَيْتُمْ الْحَوْضَ الَّذِي تَذْكُرُونَ مَا أَرَاهُ شَيْئًا ، فَقَالَ لَهُ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ عِنْدَكَ رَهْطٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَرْسَلَ عُبَيْدُ اللَّهِ إِلَى زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ -رضى الله عنه- فَسَأَلَهُ عَنِ الْحَوْضِ ، فَحَدَّثَهُ حَدِيثًا مَوْثِقًا أَعْجَبَهُ ، فَقَالَ أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ؟

قَالَ: لا ، وَلَكِنْ حَدَّثَنِيهِ أَحِي ، قَالَ : " لا حَاجَةَ لَنَا فِي حَدِيثِ أَحِيكَ " . <sup>٢٢</sup>

قال عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ :

شَهِدْتُ أَبَا بَرزَةَ الأَسْلَمِي -رضى الله عنه- دَخَلَ عَلَى عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ ، فَقَالَ لَهُ عُبَيْدُ اللَّهِ :  
 بَعَثْتُ إِلَيْكَ لِأَسْأَلَكَ عَنِ الْحَوْضِ ، سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يَذْكُرُ فِيهِ شَيْئًا ؟  
 فَقَالَ لَهُ أَبُو بَرزَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

" نَعَمْ ، لا مَرَّةً ، وَلا ثِنْتَيْنِ ، وَلا ثَلَاثًا ، وَلا أَرْبَعًا ، وَلا خَمْسًا ، فَمَنْ كَذَّبَ بِهِ فَلَا سَقَاةَ اللَّهُ -تعالى- مِنْهُ ،  
 ثُمَّ خَرَجَ مُغْضَبًا " . <sup>٢٣</sup>

\* وكذلك فقد أنكر الحوض الخوارج وبعض المعتزلة، فقد ردوها بالعقل فقالوا :

أن وجود الحوض لا يُعقل ، فكيف يكون الحوض قبل الصراط وبين الناس وبين الجنة جهنم ،

<sup>٢٠</sup> وانظر زاد المعاد(٥٩٦/٣) والوعد الأخروي(١٣٠/١)

<sup>٢١</sup> التذكرة بأحوال الموتى وأمور الآخرة(ص/٢٦٩)

### \* تنبيه :

من العلماء رأى الجمع بين القولين بقول ثالث بأن للنبي - صلى الله عليه وسلم - حوضين ، أحدهما في الموقف قبل الصراط، والثاني في الجنة، وكلاهما يسمى كوثرًا ، وهذه طريقة القرطبي وابن كثير .  
 ولكن الجمع إنما يقدم على الترجيح إذا كان مستنداً على دليل صحيح ، ولم يثبت دليل على وجود حوضين في العرصات والله أعلم . وانظر فتح الباري(٦٥٠/١١) ولوامع الأنوار(١٩٥/٢)

<sup>٢٢</sup> أخرجه ابن أبي عاصم (٧٠٠) وصححه الألباني.

<sup>٢٣</sup> أخرجه أحمد (١٩٧٦٣) وأبو داود(٤٧٤٩) والبيهقي في البعث والنشور(١٥٤) وصححه الأرئوط.

ويكون الحوض يغذى من الجنة، والصراط على جهنم ، وإنما المراد بالحوض الوارد في الأحاديث إنما هو هو الكوثر، وأن الكوثر هو الخير الكثير.

لذا فقد ردوا أحاديث هذا الباب ؛ لأنها لا تتناسب مع الوصف الذي تخيّلوه.

والمعتزلة كما هو معلوم في قاعدتهم يؤولون الغيبات:

فأنكروا الصراط وأولوا الميزان وأولوا الصحف وأولوا الحوض إلى غير ذلك، على أساس قاعدتهم من تسليط العقل على النقل.<sup>٢٤</sup>

ومن نقل إنكار الجهمية والمعتزلة للحوض : ابن بطة العكبري وابن حجر والجيلاني .<sup>٢٥</sup>  
قال السفاريني :

خالفت المعتزلة فلم تقل بإثبات الحوض مع ثبوته بالسنة الصحيحة الصريحة، فكل من خالف في إثباته فهو مبتدع، فمنكره زائع عن الثواب مستحق للطرده والعذاب، ويكفيه من الخزي والنكال أنه يذاد عنه ويطرده، ويمنع من الشرب منه ويرد .<sup>٢٦</sup>

قال ابن أبي عاصم :

والأخبار التي ذكرناها في حوض النبي -صلى الله عليه وسلم- توجب العلم ، أن يعلم كنه حقيقته ،  
أما كذلك وعلى ما وصف به نبينا عليه السلام حوضه ، فنحن به مصدّقون غير مرتابين ولا جاحدين ،  
ونرغب إلى الذي وفقنا للتصديق به - وخذل المنكرين له والمكذبين به عن الإقرار به والتصديق به  
ليحرمهم لذة شربه- أن يوردنا فيسقيننا منه شربة نعدم لها ظمأ الأبد بطوله ، ونسأله ذلك بتفضله.<sup>٢٧</sup>

**\*وهنا نقول :**

لا شك أن رد أحاديث الحوض هو ضلال بيّن ، ومثال واضح لمدى تسلط العقل على النقل ، فمثل

<sup>٢٤</sup> إتحاف السائل بما في الطحاوية من مسائل(٣٥٥/١)

قال الشيخ حسن أبو الأشبال :

وللأسف الشديد قبل عدة أسابيع سمعت أن أحد الفضلاء في الأزهر ينكر الحوض والميزان، وكان يلقي محاضرة في المقطم، فلما أتى عند الحوض قال كلاماً هو إلى الكفر أقرب، بل إنه زاد على الإنكار استهزاء وتهكماً، فقال: كيف يُعد الله تعالى في الآخرة حوضاً لعباده؟ أهم بهائم؟ وهل الصفات الواردة في صفة الحوض هي نفس الصفات الواردة في الحيض التي تردّها أنت مع البهائم وتشرب منها؟

(دروس الشيخ حسن أبو الأشبال مفرغة على الشاملة(١٢/١٦))

<sup>٢٥</sup> وانظر الإبانة الكبرى(١٩٣/٦) وفتح الباري(٦٥٠/١١) والغنية(٨٥/١)

<sup>٢٦</sup> لوامع الأنوار البهية(٢٠٢/٢)

<sup>٢٧</sup> كتاب السنة(٣٦٠/٢)



هذه الأحاديث التي أثبت وجود الحوض هي في الحقيقة أحاديث متواترة قد أفادت العلم اليقيني القطعي بوجود حوض النبي صلى الله عليه وسلم . فماذا بعد النقل إلا الضلال !؟

### **\*وممن خاض في حديث الحوض بالتحريف الباطل :**

الخوارج والرافضة الذين تذرَّعوا بحديث الباب للقول بالحكم بالردة على الصحابة رضى الله عنهم .

فأما الخوارج فقد ذهبوا إلى تكفير على بن أبي طالب وعثمان وعمرو بن العاص ومعاوية وأبا موسى رضى الله عنهم ، وجميع أصحاب قضية التحكيم وأهل الجمل وصفين .

وأما الروافض فقد كفَّروا جمهور الصحابة رضى الله عنهم ، ولم يستثنوا من ذلك الحكم إلا القليل ، ذكروا منهم :

"علي بن أبي طالب ، المقداد بن الأسود ، أبا ذر الغفاري، عمار بن ياسر ، حذيفة بن اليمان" ، مستدلين على ذلك بحديث الباب .  
قال عبد القاهر البغدادي :

وأما الإمامية من الروافض فقد زعم أكثرهم أن الصحابة ارتدت بعد وفاة النبي - صلى الله عليه وسلم - سوى علي وابنيه ، ومقدار ثلاثة عشر منهم .<sup>٢٨</sup>

**\*ومن الروايات الواردة في حديث الباب، والتي التى عضدوا بها مذهبهم :**  
قوله صلى الله عليه وسلم :

" لَيَرِدَنَّ عَلَيَّ الْحَوْضَ أَقْوَامٌ ثُمَّ لَيُخْتَلَجْنَ دُونِي، فَأَقُولُ: أَيُّ رَبِّي أَصِيحَابِي أَصِيحَابِي، فَيَقُولُ إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحَدْتُوا بَعْدَكَ، إِنَّهُمْ لَمْ يَزَالُوا مُرْتَدِّينَ عَلَيَّ أَعْقَابِهِمْ مُنْذُ فَارَقْتَهُمْ"

وفي رواية أبي بكره -رضى الله عنه- يرفعه :

" لَيَرِدَنَّ عَلَيَّ الْحَوْضَ رِجَالٌ مِمَّنْ صَحْبِنِي وَرَأَيْتِي، حَتَّى إِذَا رُفِعُوا إِلَيَّ وَرَأَيْتَهُمْ اخْتَلَجُوا دُونِي، فَلَأَقُولَنَّ رَبِّ أَصْحَابِي أَصْحَابِي، فَيُقَالُ: إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحَدْتُوا بَعْدَكَ " .<sup>٢٩</sup>

### **\* والجواب على ذلك من وجوه :**

#### **١ - الوجه الأول :**

قد مدح الله -عز وجل - الصحابة -رضى الله عنهم- فى مواضع عدة من كتابه الكريم ، وأثنى على جهادهم وبذلهم في سبيل الله تعالى ، فكيف يكون هذا من الله -

<sup>٢٨</sup> الفرق بين الفرق (ص/٢٧٧)

ومن افتراءاتهم في هذا ما يروونه عن جعفر الصادق أنه قال :

" كان الناس بعد موت النبي صلى الله عليه - أهل ردة إلا ثلاثة :المقداد وأبو ذر وسلمان"

وانظر لذلك : الكافي للكليني (٢٠٠/٨) ودراسات فى الكافي للكليني ،هاشم الحسيني (١/١٢)

<sup>٢٩</sup> أخرجه أحمد (٢٠٤٩٤) وابن أبي عاصم في "السنة" (٧٦٥) ، وحسنه ابن حجر في الفتح (٥٣٧/١١)

تعالى- لقوم ارتدوا جميعاً إلا ستة فقط؟!  
وتأمل في قوله تعالى { لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ }  
(الفتح: ١٨)

قال ابن حجر الهيتمي :

فصرح تعالى برضاه عن أولئك وهم ألف ونحو أربعمائة ، ومن رضي الله عنه  
تعالى لا يمكن موته على الكفر لأن العبرة بالوفاة على الإسلام فلا يقع الرضا منه  
تعالى إلا على من علم موته على الإسلام ، وأما من علم موته على الكفر فلا يمكن  
أن يخبر الله - تعالى - بأنه رضي عنه.<sup>٣٠</sup>  
وفيهم قد قال النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

«لَا يَدْخُلُ النَّارَ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ، مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ أَحَدٌ، الَّذِينَ بَايَعُوا تَحْتَهَا»<sup>٣١</sup>  
فكيف يرضى الله -عز وجل- عن أصحاب البيعة ، وقد قيل أنهم كانوا خمس عشرة  
مائة ، ويحمدهم ويضرب لهم مثلاً في التوراة والإنجيل، وهو يعلم أنهم يرتدون  
على أعقابهم بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم؟!  
قال شيخ الإسلام ابن تيمية :  
كتاب الله نوعان: خبر وأمر:

أما الخبر فلا يجوز أن يتناقض، ولكن قد يفسر أحد الخبرين الآخر ويبين معناه.

وأما الأمر فيدخله النسخ، ولا ينسخ ما أنزل الله-تعالى- إلا بما أنزل الله تعالى ، فمن  
أراد أن ينسخ شرع الله - تعالى - الذي أنزله برأيه وهواه كان ملحداً، وكذلك من  
دفع خبر الله -تعالى- برأيه ونظره كان ملحداً.<sup>٣٢</sup>  
والأبين من ذلك ما ورد في قوله تعالى ( مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى  
الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ ...)(الفتح: ٢٩)

فقوله عزوجل (وَالَّذِينَ مَعَهُ..) هذه من صيغ الجمع ، فكيف يقال بردة جمهور  
الصحابية -رضى الله عنهم- إلا خمسة منهم؟!  
قال ابن حزم :

فمن أخبرنا الله -عز وجل- أنه علم ما في قلوبهم رضي الله عنهم ، وأنزل السكينة  
عليهم فلا يحل لأحد التوقف في أمرهم ولا الشك فيهم البتة ، ثم نقطع على أن كل  
من صحب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بنية صادقة - ولو ساعة - فإنه من  
أهل الجنة ؛ وَذَلِكَ لِقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ (وَكَلَّا وَعَدَّ اللَّهُ الْحَسَنَى) .<sup>٣٣</sup>

<sup>٣٠</sup> الصواعق المحرقة(ص/٥٧٠)

<sup>٣١</sup> أخرجه مسلم (٢٤٩٦)

<sup>٣٢</sup> درء تعارض العقل والنقل(١٠٣/٥)

<sup>٣٣</sup> الفصل في الملل والأهواء والنحل(٧٢/٣)

\*فإذا حَرَّمَ التوقف في أمرهم والشك فيهم البتة ، فكيف بمن يقع في أعراضهم ، بل ويجزم لهم بالردة عن دين الإسلام !؟

## ٢ - الوجه الثاني :

قال تعالى ( وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ (١٠) ) (الحشر: ١٠)

فإن الله -عز وجل- قد أمر التابعين وتابعيهم بإحسان إلى يوم الدين أن يستغفروا للصحابة رضى الله عنهم ، وهذا ما فهمه الصحابة - رضى الله عنهم- من هذه الآية :

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- :

لَا تَسْتَبُؤُوا أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؛ فَإِنَّ اللَّهَ - تَعَالَى - قَدَّ أَمَرَ بِالِاسْتِغْفَارِ لَهُمْ وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُمْ سَيَقْتَتِلُونَ .<sup>٣٤</sup>

وقالت عائشة رضى الله عنها :

« أَمُرُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِأَصْحَابِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَسَبُّهُمْ »<sup>٣٥</sup> ،

فالأمر بالاستغفار الذي أشاروا إليه هو ما ورد في قوله تعالى { وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ } وهنا وجه الدلالة :

فقد أمر الله -تعالى- كل من جاء بعد الصحابة -رضى الله عنهم- أن يستغفروا لهم ، فكيف يكون ذلك مع قوم يزعم الرافضة أنهم قد ارتدوا إلا قليلاً منهم !!؟ ولا يتردد من له أدنى علم في أن الشيعة الرافضة لم يترحموا على الصحابة - رضى الله عنهم- ولم يستغفروا لهم ، بل سبواهم وحملوا لهم الغل في قلوبهم . قال شيخ الإسلام ابن تيمية بعد أن ذكر آيات الحشر الثلاث من قوله تعالى: لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ [الحشر: ٨] إلى قوله: رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ [الحشر: ١٠].

قال رحمه الله:

وهذه الآيات تتضمن الثناء على المهاجرين والأنصار وعلى الذين جاءوا من بعدهم يستغفرون لهم ، ولا ريب أن هؤلاء الرافضة خارجون من الأصناف الثلاثة، فإنهم لم يستغفروا للسابقين ، وفي قلوبهم غل عليهم، ففي الآيات الثناء على الصحابة

<sup>٣٤</sup> رواه الأجرى في "الشریعة" (١٩٧٩)، واللالكائي في "أصول الاعتقاد" (٢٣٣٩). وصححه شيخ الإسلام في "منهاج السنة النبوية" (١١/٢)

<sup>٣٥</sup> أخرجه مسلم (٣٠٢٢)

قال القاضي عياض:

والظاهر أن عائشة رضى الله عنها- قالت هذا عندما سمعت أهل مصر يقولون في عثمان ما قالوا ، وأهل الشام في علي بن أبي طالب ما قالوا ، والحرورية في جميع الصحابة ما قالوا . وانظر إكمال المعلم بفوائد مسلم (٥٧٨/٨)

رضى الله عنهم ، وعلى أهل السنة الذين يتولونهم، وإخراج الرافضة من ذلك ، وهذا نقيض مذهب الرافضة .<sup>٣٦</sup>

### ٣- الوجه الثالث :

أن الصحابة -رضى الله عنهم- هم سدنة هذا الدين وأمناءه ، فهم الذين قاموا على حفظ حياضه من ولوغ أهل البغى الافتراء والنفاق ؛ لذا فإن الطعن فيهم هو طعن في كل ما تناقلوه من ميراث النبوة ومشاكي الوحي المنزل.

قال عمر بن حبيب :

حضرت مجلس الرشيد، فاحتج البعض بحديث يرويه أبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ، فدفع بعضهم الحديث بأن أبا هريرة -رضى الله عنه- متهم فيما يرويه، وصرحوا بتكذيبه.

ورأيت الرشيد قد نحا نحوهم ،فقلت يا أمير المؤمنين :

إن الذي قلته وجادلت عليه فيه إزراء على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وعلى ما جاء به، إذا كان أصحابه -رضى الله عنهم- كذابين فالشريعة باطلة، والفرائض والأحكام في الصلاة والصيام والطلاق والنكاح والحدود كله مردود غير مقبول. فرجع إلى نفسه، ثم قال لي:

أحياك الله كما أحيتني . ثم أمر لي بعشرة آلاف درهم .<sup>٣٧</sup>

### \* ومما تناقض فيها الروافض في هذه المسألة :

أن الذين نقلوا أحاديث الحوض عن النبي - صلى الله عليه وسلم - هم الذين زعمت الرافضة أنهم كفروا، وهم جمع كبير أكثر من خمسين صحابياً .

فإن كنتم صدقتم بأن ما نقله هؤلاء من صفة الحوض وأحاديث الحوض وأنها صحيحة، فكيف تقبلون أحاديث من كفر عندكم؟!!

وإن كان النقل عندكم إنما هو للتكاثر، فكيف ينقل هؤلاء الجلة من الصحابة -رضى الله عنهم- والعدد الغفير أحاديث فيها تكفيرهم؟

لا شك أن فهم عامة الصحابة -رضى الله عنهم- لأحاديث الحوض، وكونهم رويها وتناقلوها جميعاً ، مع ترصيدهم عن الخلفاء الأربعة وعن العشرة المبشرين بالجنة ما يدل دلالة قاطعة على أن هذا الفهم لتلك الأحاديث -القائم على القول بردة الصحابة- لم يكن معروفاً عند الصحابة -رضى الله عنهم- .

<sup>٣٦</sup> منهاج السنة النبوية (١٠/٢)

<sup>٣٧</sup> وانظر تهذيب الكمال في أسماء الرجال (٢١/٢٩٥) ونواقض الإيمان القولية والعملية (ص/٤٢٨)

وكون فهم في الأحاديث يكون غائباً عن الصحابة جميعاً رضي الله عنهم ، وعن التابعين وعن تبع التابعين ، ولا يظهر هذا الفهم إلا بعد مائتي سنة يدل على أن هذا الفهم مردود؛ لأنه لم يفهمه أجيال من المسلمين.<sup>٣٨</sup>  
قال ابن القيم :

ثم قام بالفتوى بعده بَرَكَ الإسلام وعصابة الإيمان، وعسكر القرآن، وجند الرحمن، أولئك أصحابه - صلى الله عليه وسلم - ألين الأمة قلوباً ، وأعمقها علماً ، وأقلها تكلفاً ، وأحسنها بياناً ، وأصدقها إيماناً ، وأعمها نصيحة ، وأقربها إلى الله وسيلة .<sup>٣٩</sup>  
**٤- الوجه الرابع :**

لو تدبروا حديث الباب وغيره من الأحاديث الواردة في هذا المعنى وفهموا ألفاظه ، كما في قوله صلى الله عليه وسلم :  
" لَيَرِدَنَّ عَلَيَّ الْحَوْضَ أَقْوَامٌ " ، وقوله صلى الله عليه وسلم : " يا رب، أصحابي"  
بالتصغير الذي يراد به تقليل العدد ، لاستدلوا على أنه لم يُرد بذلك إلا القليل ممن ثبت على الردة بعد وفاة الرسول صلى الله عليه وسلم .

وفيهم قال الله تبارك وتعالى:  
{ وَمِمَّنْ حَوْلَكُمْ مِنَ الْأَعْرَابِ مُنَافِقُونَ وَمِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مَرَدُوا عَلَى النِّفَاقِ لَا تَعْلَمُهُمْ نَحْنُ نَعْلَمُهُمْ } ، فهؤلاء هم الذين يختلجون دونه.  
فلم يرتد من الصحابة -رضى الله عنهم- أحد ، وإنما ارتد قوم من جفاة الأعراب ممن لا نصرة له في الدين .

وأما جميع أصحابه، إلا الستة الذين ذكروا فكيف يختلجون ، وقد تقدّم قول الله- تعالى- فيهم {مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ}؟!  
كما أنه لو كان أراد جميع أصحابه -إلا من ذكروا- لقال :  
" لَتَرِدُنَّ عَلَيَّ الْحَوْضَ ، ثُمَّ لَتَخْتَلِجُنَّ دُونِي " .<sup>٤٠</sup>  
قال الخطابي :

لم يرتد من الصحابة -رضى الله عنهم- أحد ، وإنما ارتد قوم من جفاة الأعراب ممن لا نصرة له في الدين ، وذلك لا يوجب قدحاً في الصحابة -رضى الله عنهم- المشهورين ، ويدل قوله " أصحابي " بالتصغير .<sup>٤١</sup>

#### ٥- الوجه الخامس :

أما استدلالهم بما ورد من ألفاظ في الحديث مثل : "أصحابي" :

<sup>٣٨</sup> إتحاف السائل بما في الطحاوية من مسائل (٣٥٦/١)

<sup>٣٩</sup> إعلام الموقعين (٩/١)

<sup>٤٠</sup> وانظر تأويل مختلف الحديث (ص/٣٤٢) والوعد الأخرى (١٢٠/١)

<sup>٤١</sup> فتح الباري (٥٣٧/١١)



## فَنَقُولُ :

كلمة "أصحابي" قد تُحمل على المعنى الشرعي :  
" وهو كل من لقي النبي مؤمناً به ، ومات على الإيمان "  
وقد تُحمل على المعنى اللغوي : فأصحاب الرجل هم أتباعه ، وكل من تبع الرجل  
أو لازمه في أمر فهو صاحب له ، وأصحاب الأيكة هم قوم شعيب ، وهو اسم لكل  
من عبد شجرة الأيكة منهم ولازمها ، ومنه قوله : " اللهم أنت صاحب في السفر "  
أي ملازم لنا في سفرنا لا يغيب عنا ، وقوله صلى الله عليه وسلم لعائشة ورضى  
الله عنها :

" فإنك صواحبُ يوسفَ " ، وقوله لعمر بن الخطاب عندما أراد أن يقطع عنق عبد  
الله بن أبي بن سلول : " دعه ؛ لا يتحدث الناس أن محمداً يقتل أصحابه "  
فسمّاه صحابياً ، ومعلوم أن عبد الله بن سلول كان من المنافقين .

فحمل معنى "أصحابي" في حديث الباب على المعنى اللغوي هو الأقرب ؛ لقول  
النبي -صلى الله عليه وسلم - عن عبد الله بن سلول : " دعه ؛ لا يتحدث الناس أن  
محمداً يقتل أصحابه " فسمّاه صحابياً .<sup>٤٢</sup>

## \* وعليه فالصحيح الراجح ، والله أعلم :

أن المراد بالأصحاب أو الأصحاب في هذا الحديث وأمثاله :  
أنهم بعض من كان أسلم على عهد النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - من جفاة الأعراب  
كبنى أسد وبنى حنيفة وبنى تميم وغيرهم ، ورأوا رسول الله -صلى الله عليه وسلم-  
المرّة والمرتين ، ولم تكن بشاشة الإيمان قد خالطت قلوبهم ، فارتدوا بعد وفاته  
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على أعقابهم ، وقد قاتلهم أبو بكر الصديق رضى الله عنه .  
\*وكذلك يندرج فيهم :

من كان يظهر يظهر الإيمان ويُبطن النفاق على عهد النبي صلى الله عليه وسلم . قال  
عبد القاهر البغدادي :

أجمع أهل السنة على أن الذين ارتدوا بعد وفاة النبي -صلى الله عليه وسلم - من  
كندة وحنيفة وفزارة وبنى أسد وبنى قشير وبنى بكر ابن وائل ، لم يكونوا من  
الأنصار ولا من المهاجرين .<sup>٤٣</sup>

## فإن قيل :

إن النبي - صلى الله عليه وسلم- كان يعرف المنافقين ، فكيف يناديهم على الحوض  
بلفظ الصحبة ؟

## فالجواب :

أنه صلى الله عليه وسلم كان يعرف بعضهم ، ولم يكن يعرفهم كلهم ؛ ولذلك قال الله

<sup>٤٢</sup> نقض استدلال الرافضة بحديث الحوض (ص/٣٩)

<sup>٤٣</sup> الفرق بين الفرق (ص/٣١٠)

تبارك وتعالى لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم { وَمِمَّنْ حَوْلَكُم مِّنَ الْأَعْرَابِ مُنَافِقُونَ  
وَمِنَ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مَرَدُوا عَلَى النِّفَاقِ لَا تَعْلَمُهُمْ نَحْنُ نَعْلَمُهُمْ } (التوبة: ١٠١)  
فبيّن أن النبي - صلى الله عليه وسلم - لم يكن يعلم جميع المنافقين ، وكان يظن أن  
أولئك من أصحابه وليسوا كذلك بل هم من المنافقين .

**\* ثم يقال :-**

إن زعمتم أيها الروافض أن في حديث الحوض دلالة على ردة أصحاب النبي -  
صلى الله عليه وسلم- الذين ارتدوا من بعده ، إلا ما استثنيتم ، كعلي بن أبي طالب  
والسبطين وأبي ذر وسلمان والمقداد ، لماذا لم يشملهم تعميم هذا الحديث؟

**فإن قلتم :-**

قد ثبتت الأحاديث في كتب السنة بفضل هؤلاء الخمسة وصدقهم ، فنقول :  
وكذلك ثبتت الأحاديث بفضل أبي بكر وعمر وعثمان ، وسائر الصحابة رضى الله  
عنهم { أفنؤمنون ببعض السنن وتكفرون ببعض ..؟!!!

**\* وإن تعجب فعجب فعلهم :-**

١- أن الروافض نسوا أوتناسوا كل المرتدين عن الإسلام من العرب من الذين  
حاربهم الصديق رضى الله عنه ، ولم يصرحوا إلا بردة الصحابة رضى الله عنهم  
، رغم أن الصحابة -رضى الله عنهم- هم الذين بقوا على الإسلام وحملوا رايته .  
٢- أن الروافض قد حملوا حديث الحوض على صحابة النبي صلى الله عليه وسلم ،  
مع أنهم ومن على شاكلتهم هم المعنيون بهذا الحديث؛ لأن الصحابة -رضى الله  
عنهم- ما بدّلوا ولا غيّرُوا ولا أحدثوا ، بل كما قال تعالى:  
{مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُمْ مَّنْ قَضَىٰ نَحْبَهُ وَمِنْهُمْ مَّنْ  
يَنْتَظِرُ وَمَا بَدَّلُوا تَبْدِيلًا} (الأحزاب: ٢٣) .

وأما الذين بدّلوا وحرّفوا فهم الروافض ، فهم الذين ما أبقوا من الإسلام إلا اسمه،  
وعليه فهم قد رموا الصحابة -رضى الله عنهم- بما هم أهلُه. <sup>٤٤</sup> .

**\* وهنا وقفة مهمة :-**

فليعلم أن المنقول من المطاعن في صحابة النبي صلى الله عليه وسلم ، في سيرتهم  
، وفيما شجر بينهم بعد عصر النبوة إنما يرويها الكذّابون المعروفون بالافتراء  
والوضع ، مثل أبي مخنف لوط بن يحيى الشيعي <sup>٤٥</sup> ، وهشام بن محمد بن السائب  
الكلبي <sup>٤٦</sup> ، وأمثالهم وعلى شاكلتهم كثير .

<sup>٤٤</sup> التحفة السننية شرح المنظومة الحائية (ص/٨٢)

<sup>٤٥</sup> قال عنه ابن حبان: «رافضي يشتم الصحابة و يروي الموضوعات عن الثقات». لسان الميزان (٤/٣٦٦).  
قال عنه الذهبي (٣/٤١٩): «إخباري تالف لا يوثق به، تركه أبو حاتم وغيره». و مثله قال بن حجر في لسان الميزان  
(٤/٤٩٢).

<sup>٤٦</sup> قال عنه ابن عساکر: «رافضي ليس بثقة». ميزان الاعتدال (٤/٣٠٤). وقال عنه بن حبان في كتاب "المجروحين من  
المحدثين و المتروكين" (٣/٩١): «بروي العجائب و الأخبار التي لا أصول لها. و كان غالباً في التشيع. =

فمثل هذه الآثار المنكرة والموضوعة لا يُدفع بها ما ثبت نقله من فضائل الصحابة رضى الله عنهم .

قال ابن حجر الهيتمي :

ومما يوجب أيضا الإمساك عما شجر أي وقع بينهم من الاختلاف والإضراب صفحا عن أخبار المؤرخين ، سيما جهلة الروافض وضلال الشيعة والمبتدعين القادحين في أحد منهم.<sup>٤٧</sup>

قال شيخ الإسلام ابن تيمية :

ما علم بالكتاب والسنة والنقل المتواتر، من محاسن الصحابة رضى الله عنهم- وفضائلهم، لا يجوز أن يُدفع بقول بعضها منقطع و بعضها محرّف و بعضها يقدر فيما علم.

فإن اليقين لا يزول بالشك. ونحن تيقنا ما ثبت في فضائلهم، فلا يقدر في هذا أمور مشكوك فيها، فكيف إذا علم بطلانها؟!<sup>٤٨</sup>

**\* فكيف لهذه الأباطيل المكذوبة أن تشوّش على الصحابة رضى الله عنهم ؛ وهم قوم ثبت عدالتهم ورفعتهم بالكتاب والسنة وإجماع الأمة :**

قال تعالى (مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ ذَلِكَ مَثَلُهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَمَثَلُهُمْ فِي الْإِنْجِيلِ كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْأَهُ فَآزَرَهُ فَاسْتَغْلَظَ فَاسْتَوَى عَلَى سُوقِهِ يُعْجِبُ الزُّرَّاعَ لِيغِيظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ وَعَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنْهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا (٢٩) (الفتح: ٢٩)

وقال تعالى ( لَكِنَّ الرَّسُولَ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ جَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ وَأُولَئِكَ لَهُمُ الْخَيْرَاتُ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ (٨٨) أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ (٨٩) (التوبة: ٨٨-٩٨)

قال تعالى ( وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ (١٠٠) (التوبة: ١٠٠)

**\* وأما أدلة السنة :**

عن أبي بردة رضى الله عنه- قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «النُّجُومُ أَمَنَةٌ لِلسَّمَاءِ، فَإِذَا ذَهَبَتِ النُّجُومُ أَتَى السَّمَاءَ مَا تُوعَدُ، وَأَنَا أَمَنَةٌ لِأَصْحَابِي، فَإِذَا ذَهَبَتْ أَتَى أَصْحَابِي مَا يُوعَدُونَ، وَأَصْحَابِي أَمَنَةٌ لِأُمَّتِي، فَإِذَا ذَهَبَ أَصْحَابِي أَتَى

=وأخباره في الأغلوطات، أشهر من أن يحتاج إلى الإغراق في وصفها». قال عنه شيخ الإسلام ابن تيمية "منهاج السنة" (٣٩/٥): "شيعي، من أكذب الناس"

<sup>٤٧</sup> الصواعق المحرقة (ص/٥٨٤)

<sup>٤٨</sup> منهاج السنة النبوية (١٦٥/٦)

أُمَّتِي مَا يُوعَدُونَ»<sup>٤٩</sup>

وعن عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قال :

" خَيْرُ أُمَّتِي قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ، ثُمَّ إِنَّ بَعْدَكُمْ قَوْمًا يَشْهَدُونَ وَلَا يُسْتَشْهَدُونَ ، وَيَحُونُونَ وَلَا يُؤْتَمَنُونَ، وَيَنْذَرُونَ وَلَا يُفُونَ، وَيَظْهَرُ فِيهِمُ السَّمَنُ " .<sup>٥٠</sup>  
- وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:  
«لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي ؛ فَلَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ، ذَهَبًا مَا بَلَغَ مَدًّا أَحَدِهِمْ ، وَلَا نَصِيفَهُ» .<sup>٥١</sup>

### \* عقيدتنا في آل البيت و الصحب الكرام :

١- أهل السنة يوالون أهل بيت النبي - صلى الله عليه وسلم - ويحبونهم ،  
ويحفظون وصية النبي - صلى الله عليه وسلم - بهم .

كما يوالون أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم - ويحبونهم ويترضون عنهم.  
فطريقة أهل السنة هي لا إلى هؤلاء النواصب الذين نصبوا العداء لأهل البيت ،  
ولا إلى هؤلاء الروافض الذين نصبوا العداء لأصحاب النبي صلى الله عليه وسلم.

٢- أهل السنة يؤمنون بأن خير هذه الأمة بعد رسول الله - صلى الله عليه وسلم -  
أبو بكر الصديق، ثم عمر بن الخطاب، ثم عثمان بن عفان، ثم علي بن أبي طالب  
رضي الله عنهم جميعاً.

كما يقدّمون مَنْ أنفق من قبل الفتح، وهو صلح الحديبية، وقاتل في سبيل الله، على  
مَنْ أنفق من بعد وقاتل، وكلاً وعد الله الحسن ، ويقدمون المهاجرين على الأنصار .  
كما يشهدون بالجنة لمن شهد لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ كالعشرة  
المبشرين بالجنة وغيرهم ممن عيّنهم رسول الله صلى الله عليه وسلم.

٣- أهل السنة والجماعة لا يعتقدون أن كل واحد من الصحابة -رضى الله عنهم-  
معصوم عن كبائر الإثم وصغائره، بل تجوز عليهم الذنوب في الجملة، ولهم من  
السوابق والفضائل ما يوجب مغفرة ما يصدر منهم، إن صدر، حتى إنه يغفر لهم  
من السيئات ما لا يغفر لمن بعدهم؛ لأن لهم من الحسنات التي تمحو السيئات ما ليس  
لمن بعدهم .<sup>٥٢</sup>

٤- اتفق أهل السنة على أن جميع صحابة النبي - صلى الله عليه وسلم - وآل بيته  
عدول ، ولم يخالف في ذلك إلا شذوذ من المبتدعة ، فقد ثبتت عدالتهم بإجماع أهل

<sup>٤٩</sup> أخرجه مسلم (٢٥٣١)

<sup>٥٠</sup> متفق عليه .

<sup>٥١</sup> متفق عليه .

<sup>٥٢</sup> العقيدة الواسطية ضمن مجموع الفتاوى (١٥٥/٣)

الحق من المسلمين ، وهم أهل السنة والجماعة.<sup>٥٣</sup>  
٥- من منهج أهل السنة والجماعة الإمساك عن ذكر هفوات الصحابة رضى الله عنهم، وعدم الخوض فيما شجر بينهم ويتأكد هذا الإمساك عند من يخشى عليه الالتباس والتشويش والفتنة ، وقد نقل الإجماع على ذلك أبو العباس ابن تيمية وغيره .<sup>٥٤</sup>

قال ابن أبي زيد:

الإمساك عمّا شجر بينهم، و أنهم أحقّ الناس أن يلتبس لهم أحسن المخارج،  
ويظنّ بهم أحسن المذاهب .<sup>٥٥</sup>

و قال ابن دقيق العيد:

وما نُقل عنهم فيما شجر بينهم و اختلفو فيه، فمنه ما هو باطلٌ و كذب، فلا يُلتفت إليه، وما كان صحيحاً أولناه تأويلاً حسناً، لأنّ الثناء عليهم من الله - تعالى- سابق ، وما ذكرَ من الكلام اللاحق محتمل للتأويل، والمشكوك والموهوم لا يبطل الملحق المعلوم .<sup>٥٦</sup>

**ثانياً :**

إذا دعت الحاجة إلى ذكر ما شجر بينهم ، فلا بد من التحقيق والتثبت في الروايات المذكورة حول الفتن بين الصحابة ، قال عز وجل :  
{ يا ايها الذين امنوا إن جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا أن تصيبوا قوما بجهالة فتصبحوا على ما فعلتم نادمين } .  
وهذه الآية تأمر المؤمنين بالتثبت في الأخبار المنقولة إليهم عن طريق الفساق ؛ لكيلا يحكموا بموجبها على الناس فيندموا .

فوجب التثبت والتحقيق فيما نقل عن الصحابة رضى الله عنهم، وهم سادة المؤمنين أولى وأحرى ، خصوصاً ونحن نعلم أن هذه الروايات دخلها الكذب والتحريف ، أما من جهة اصل الرواية أو تحريف بالزيادة والنقص يخرج الرواية مخرج الذم والطعن .

وأكثر المنقول من المطاعن الصريحة هو من هذا الباب ، يرويها الكذّابون والوضاعون .

قال الذهبي :

ويُكف عن كثير مما شجر بين الصحابة ، وقتالهم - رضى الله عنهم أجمعين -

<sup>٥٣</sup> وممن نقل هذا الإجماع : النووي وابن الصلاح والجويني وغيرهم . وانظر الإصابة في تمييز الصحابة (٢٢/١) والاستيعاب (١/ ٨) والحديث والمحدثون (ص/١٢٩)

<sup>٥٤</sup> مجموع الفتاوى (٤٠٦/٣)

<sup>٥٥</sup> مقدمة أبي زيد القيرواني (ص/٦١)

<sup>٥٦</sup> بديع المعاني على عقيدة الشيباني (ص/١٤٥)



وما زال يمر بنا ذلك في الدواوين، والكتب، والأجزاء، ولكن أكثر ذلك منقطع،  
ضعيف، وبعضه كذب، وهذا فيما بأيدينا وبين علمائنا، فينبغي طيه وإخفاؤه، بل  
إعدامه، لتصفو القلوب، وتتوفر على حب الصحابة، والترضي عنهم، وكرتمان  
ذلك مُتَعَيِّنٌ عن العامة، وآحاد العلماء، وقد يُرَخَّصُ في مطالعة ذلك خلوة للعالم  
المنصف، العربي من الهوى.<sup>٥٧</sup>

### \* فرع : حكم سب الصحابة رضى الله عنهم :

اتفق جماهير أهل العلم، بلا خلاف بينهم على حرمة سب الصحابة رضى الله عنهم  
، ، وأن ذلك من كبائر الأمور .  
قال أبو زرعة:

إذا رأيت الرجل ينتقص أحداً من أصحاب رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فاعلم  
أنه زنديق؛ وإنما أدى إلينا القرآن والسنن أصحاب رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،  
وإنما يريدون أن يجرحوا شهودنا ليبطلوا الكتاب والسنة، والجرح أولى بهم، وهم  
زندقة.<sup>٥٨</sup>

وقد اختلفوا في حكم فاعل ذلك :

#### ١- القول الأول :

أن من سبَّ الصحابة -رضى الله عنهم- يُقتل ، وهو رواية عن مالك.

#### ٢- القول الثاني :

وقال به جمهور أهل العلم أن فاعل ذلك يُحبس ويعزر ، ولا يكفر .  
قال النووي :

واعلم أن سب الصحابة - رضى الله عنهم - حرام من فواحش المحرمات، سواء من  
لابس الفتن منهم وغيره ؛ لأنهم مجتهدون في تلك الحروب متأولون ، ..  
قال القاضي : وسب أحدهم من المعاصي الكبائر ، ومذهبنا ومذهب الجمهور أنه  
يعزر ، ولا يقتل.<sup>٥٩</sup>

### \* ومن أدلة الجمهور على ذلك :

١- عَنْ أَبِي بَرزَةَ -رضى الله عنه- قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ،  
فَتَعَيَّظَ عَلَيَّ رَجُلٌ فَاشْتَدَّ عَلَيَّ، فَقُلْتُ:

تَأذَنُ لِي يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَضْرِبُ عُنُقَهُ؟

، قَالَ: «لَا وَاللَّهِ، مَا كَانَتْ لِيَبْشَرَ بَعْدَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»<sup>٦٠</sup>

<sup>٥٧</sup> سير أعلام النبلاء(٩٢/١٠)

<sup>٥٨</sup> تهذيب الكمال (٩٦/١٩)

<sup>٥٩</sup> المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج(٣٣٤/٨)

<sup>٦٠</sup> أخرجه أبو داود (٤٣٦٣) وأخرجه النسائي في "الكبرى" (٣٥٢٦) وقال النسائي: " هذا أحسن هذه الأحاديث وأجودها"، وأخرجه الحاكم (٨٠٤٥) وقال: " صحيح الإسناد على شرط الشيخين ولم يخرجاه " ، ووافقه الذهبي .  
وقد أخرجه أحمد (٥٤) والنسائي (٣٥٢٠) من طريق آخر عن أبي برزة الأسلمي قال: =

وقد روى ابن حزم بسنده عن أبي برزة -رضى الله عنه- قال: أغلظ رجل لأبي بكر الصديق رضى الله عنه، قلت: ألا أقتله؟ فقال أبو بكر رضى الله عنه: ليس هذا إلا لمن شتم النبي صلى الله عليه وسلم. ثم قال ابن حزم:

فبيّن أبو بكر الصديق - رضى الله عنه - أنه لا يقتل من شتمه، لكن يقتل من شتم النبي صلى الله عليه وسلم .<sup>٦١</sup>

٢- أن الله - تعالى- قد فرّق بين الذين يؤذون الله ورسوله ، فأخبر تعالى أن الله - عزوجل- قد لعنهم في الدنيا والآخرة وأعد لهم عذاباً مهيناً ، وبين الذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات فهؤلاء قد احتملوا بهتاناً وإثماً مبيناً .  
ووجه الدلالة :

أن مطلق البهتان والإثم يوجب العقوبة في الجملة ، ولا يوجب القتل .<sup>٦٢</sup>

٣- وعن ابن عمر -رضى الله عنهما- قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " لا يحل دم امرئ مسلم، يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله، إلا بإحدى ثلاث: النفس بالنفس، والنائب الزاني، والمارق من الدين التارك للجماعة " .<sup>٦٣</sup>  
ووجه الدلالة :

أن الأصل هو عصمة الدم إلا ما خصه دليل الحل ، فلا نخرج عن هذا الأصل إلا بدليل ينقض هذه العصمة ، ولا دليل على قتل من سبّ واحداً من الصحابة رضى الله عنهم .

**\* والراجع -والله أعلم- في ذلك التفصيل الذى ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية :**

١- من اقترن بسبه دعوى أنّ علياً -رضى الله عنه- إله ، أو أنه كان هو النبي - صلى الله عليه وسلم - وإنما غلط جبريل في الرسالة فهذا لاشك في كفره ، بل لاشك في كفر من توقف في تكفيره .

٢- من سبّهم سباً لا يقدح في عدالتهم ولا في دينهم ، مثل وصف بعضهم بالبخل أو الجبن أو قلة العلم أو عدم الزهد ونحو ذلك ، فهذا هو الذي يستحق التأديب والتعزير ولا نحكم بكفره بمجرد ذلك ، وعلى هذا يحمل كلام من لم يكفرهم من أهل العلم .

٣- من لعن وقبّ مطلقاً فهذا محل الخلاف فيهم ؛ لتردد الأمر بين لعن الغيظ ولعن الاعتقاد .

= أغلظ رجل لأبي بكر الصديق رضى الله عنه ، فقلت: أقتله؟ فانتهرني، وقال:

ليس هذا لأحد بعد رسول الله - صلى الله عليه وسلم . صححه الشيخ أحمد شاكر .

<sup>٦١</sup> المحلى بالآثار (١/٥٢٤)

<sup>٦٢</sup> انظر " نقض استدلال الرافضة بحديث الحوض " (ص/٢٠)

<sup>٦٣</sup> متفق عليه .

٤- من جاوز ذلك إلى أن زعم أنهم ارتدوا بعد رسول الله -صلى الله عليه وسلم - إلا نفرًا قليلاً لا يبلغون بضعة عشر نفساً ، أو أنهم فسقوا عامتهم فهذا لا ريب أيضاً في كفره ؛ فإنه مكذب لما نصه القرآن في غير موضع من الرضى عنهم والثناء عليهم .

بل من يشك في كفر مثل هذا فإن كفره متعين ؛ فإن مضمون هذه المقالة أن نقلة الكتاب والسنة كفار أو فساق ، وأن هذه الأمة التي هي: {كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ} وخيرها هو القرن الأول كان عامتهم كفاراً أو فساقاً . ومضمونها أن هذه الأمة شر الأمم وأن سابقي هذه الأمة هم شرارها وكفر هذا مما يعلم بالاضطرار من دين الإسلام .<sup>٦٤</sup>

**\* وعليه يقال :**

أن من سبهم سباً يقدح في عدالتهم ودينهم، فهذا كفر مخرج من الملة ؛ لأنه تكذيب للأحاديث الشريفة الدالة على فضلهم ومكانتهم وتركيتهم، ومن ظن أن هذا السب لا يعد كفراً فقد خالف الكتاب والسنة والإجماع.  
قال القرطبي :

لا خلاف في وجوب احترامهم ، وتحريم سبهم ، ولا يختلف في أن من قال: إنهم كانوا على كفر أو ضلال كافر يقتل، لأنه أنكر معلوماً ضرورياً من الشرع، فقد كذب الله -تعالى- ورسوله -صلى الله عليه وسلم- فيما أخبرا به عنهم .<sup>٦٥</sup>

**تنبيه :**

من سب أم المؤمنين عائشة - رضي الله عنها - خاصة ، وقذفها بما برأها الله -تعالى- منه، على ما جرت أحداث قصتها في غزوة المريسيع فإنه يكفر بالاتفاق. وأما إن سبها بغير ما برأها الله -تعالى- منه، مما لا يقدح في عدالتها ولا دينها فقد جنى جناية عظيمة ، واستحق التأديب والتعزير، ولكنه لا يكفر.

قال ابن العربي:

إن أهل الإفك رموا عائشة -رضى الله عنها- المطهرة بالفاحشة فبرأها الله تعالى، فكل من سبها بما برأها الله -تعالى- منه فهو مكذب لله عزوجل ، ومن كذب الله فهو كافر .<sup>٦٦</sup>

وقد نقل الإجماع على ذلك غير واحد من أهل العلم ، نذكر منهم :

شيخ الإسلام ابن تيمية وابن القيم والنووي وابن كثير، وغيرهم كثير .<sup>٦٧</sup>

<sup>٦٤</sup> الصارم المسلول على شاتم الرسول(ص/٤٣٧)

<sup>٦٥</sup> المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم(٦/٤٩٣)

<sup>٦٦</sup> وانظر أحكام القرآن(٣/١٣٥٦) والإصابة في الذب عن الصحابة(ص/١٣٧)

<sup>٦٧</sup> وانظر زاد المعاد (١/١٠٣) والمنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج(٩/١١٥) وتفسير القرآن العظيم(٣/٢٢)

قال شيخ الإسلام ابن تيمية :  
قال القاضي أبو يعلى "من قذف عائشة -رضى الله عنه- بما برأها الله -تعالى- منه كفر بلا خلاف" ، وقد حكى الإجماع على هذا غير واحد ، وصرح غير واحد من الأئمة بهذا الحكم .<sup>٦٨</sup>

### \* عودٌ إلى حديث الباب :

#### وممن يُرد عن الحوض :

ما ورد في حديث ابنِ عُمَرَ -رضى الله عنهما- قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

" سَيَكُونُ عَلَيْكُمْ أُمَرَاءُ يَأْمُرُونَكُمْ بِمَا لَا يَفْعَلُونَ ، فَمَنْ صَدَّقَهُمْ بِكَذِبِهِمْ وَأَعَانَهُمْ عَلَى ظُلْمِهِمْ ، فَلَيْسَ مِنِّي وَلَا سَتُ مِنْهُ ، وَلَنْ يَرِدَ عَلَيَّ الْحَوْضَ " <sup>٦٩</sup>

قال ابن عبد البر :

وكل من أحدث في الدين ما لا يرضاه الله -تعالى- ولم يأذن به فهو من المطرودين عن الحوض والمباعدين والله أعلم.

وأشدهم طرداً من خالف جماعة المسلمين وفارق سبيلهم ، مثل الخوارج على اختلاف فرقها ، والروافض على تباين ضلالها ، والمعتزلة على أصناف أهوائها وجميع أهل الزيغ والبدع فهؤلاء كلهم مبدلون.

وكذلك الظلمة المسرفون في الجور والظلم وتطميس الحق وقتل أهله وإذلالهم ، كلهم مبدل ، يظهر على يديه من تغيير سنن الإسلام أمر عظيم فالناس على دين الملوك.

ورحم الله ابن المبارك فإنه القائل :

وَهَلْ بَدَّلَ الدِّينَ إِلَّا المُلُوكُ ... وَأَخْبَارُ سُوءٍ وَرُهْبَانُهَا .<sup>٧٠</sup>

\* فبقدر ما تنهل من سنة النبي - صلى الله عليه وسلم- وهديه في الحياة الدنيا بقدر ما ترد وتشرب من حوضه يوم القيامة ، لذا فإن الفرق الضالة الشاردة عن الهدى النبوي ممن سيسير في ركاب المطرودين عن الحوض الشريف .

يقول ابن القيم في النونية:

وَرَأَيْتُ أَكْوَاظَ هُنَاكَ كَثِيرَةً  
وَرَأَيْتُ حَوْضَ الكَوْثَرِ الصَّافِي  
مِيزَابِ سَنَتِهِ وَقَوْلِ إِلَهِهِ  
مِثْلَ النُّجُومِ لُوَارِدِ ظَمَانِ  
الَّذِي لَا زَالَ يَشْخَبُ فِيهِ مِيزَابَانِ  
وهما مدى الايام لا ينيان

<sup>٦٨</sup> الصارم المسلول (ص/٤٢٢)

<sup>٦٩</sup> أخرجه أحمد (٥٧٠٢) والترمذي (٢٢٥٩) وقال : صحيح غريب . انظر صحيح الترغيب والترهيب (٢٢٤٢)

<sup>٧٠</sup> وانظر الاستذكار (١٩٤/١) والتذكرة (ص/٢٧٣)

وَالنَّاسَ لَا يَرُدُّونَهُ إِلَّا مِنَ الْإِلَهِ  
وَرَدُّوا عَذَابَ مَنْهَلٍ أَكْرَمَ بِهَا  
لآفَ أَفْرَاداً ذُوِي إِيمَانٍ  
وَوَرَدْتُمْ أَنْتُمْ عَذَابَ هَوَانٍ.

فيصف ابن القيم وروده للمدينة ، مدينة العلم فيحكي كيف وجد هناك نبع الشريعة صافياً ، لم يختلط بما يكدره من الكيزان ما قد يعد بنجوم السماء ، وقد أعدت لمن يرده ويطلب ربه من الظماء ، ورأى هنالك حوض الكوثر الصافي ، وهو علمه صلى الله عليه وسلم الذي تركه في أمته لا زال يصب فيه ميزابان : ميزاب الكتاب الكريم ، والسنة المطهرة ، كما أن حوضه في الموقف يوم فيه ميزابان من نهر الكوثر الذي في الجنة ، فمن شرب من حوض علمه الصافي في الدنيا ؛ فهو الجدير أن يرد حوضه في الآخرة ، ومن صد عنه ، وأثر عليه هذه الموارد الأسنة ؛ فسيذاد عن حوضه ويبعد جزاءً وفاقاً ، وما ربك بظلام للعبيد . ومن المؤسف أن الناس لا يردون حوض علمه في الدنيا من الآلاف المؤلفة إلا الفرد بعد الفرد من هداهم الله - تعالى- ووقفهم ، وهم الذين وردوا أكرم المناهل وأعذبها ، وأما أنتم أيها المعرضون المخذولون فقد وردتم موارد العذاب المهين تبقون فيها خزايا نادمين .<sup>٧١</sup>

### \* فرع : هل الحوض هو الكوثر ؟

أما الكوثر فهو نهر في الجنة أعطاه الله -تعالى- للنبي صلى الله عليه وسلم ، كما قال الله تعالى (إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ) {الكوثر: ١}.

عَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: لَمَّا عُرِجَ بِالنَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إِلَى السَّمَاءِ، قَالَ: " أَتَيْتُ عَلَى نَهْرٍ، حَافَتَاهُ قِبَابُ اللَّوْلُؤِ مُجَوِّفًا، فَقُلْتُ: مَا هَذَا يَا جِبْرِيْلُ؟ قَالَ: هَذَا الْكَوْثَرُ " <sup>٧٢</sup>

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْكَوْثَرُ نَهْرٌ فِي الْجَنَّةِ، حَافَتَاهُ مِنْ ذَهَبٍ، وَمَجْرَاهُ عَلَى الدَّرِّ وَالْيَاقُوتِ، تُرْبَتُهُ أَطْيَبُ مِنَ الْمِسْكِ، وَمَاؤُهُ أَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ، وَأَبْيَضُ مِنَ التَّلْجِ» .<sup>٧٣</sup>

\*وأما الحوض، فإنه في العرصات خارج الجنة ، يرده المسلمون قبل دخولهم الجنة، ويستمد الحوض مائه من نهريين من داخل الجنة ، كما ورد عن أبي ذرٍّ -رضي الله عنه - أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال عن الحوض: ، يَشْخَبُ فِيهِ مِيزَابَانِ مِنَ الْجَنَّةِ، مَنْ شَرِبَ مِنْهُ لَمْ يَظْمَأْ ، مَاؤُهُ أَشَدُّ بَيَاضًا مِنَ اللَّبَنِ، وَأَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ " .<sup>٧٤</sup>

<sup>٧١</sup> الكافية الشافية لابن القيم بشرح خليل هراس (٣٣٢/١)

<sup>٧٢</sup> أخرجه البخاري (٤٩٦٤)

<sup>٧٣</sup> أخرجه الترمذي (٣٣٦١) وقال : "حسن صحيح"

<sup>٧٤</sup> أخرجه مسلم (٢٣٠٠)



### \*فإن قيل :

قد روى أنس- رضى الله عنه - أن رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَرَأَ:  
بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ {إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ. فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحَرْ. إِنَّ شَأْنَكَ هُوَ  
الْأَبْتَرُ} [الكوثر: ٢] ثُمَّ قَالَ:  
«أَتَدْرُونَ مَا الْكَوْثَرُ؟» ، فَقُلْنَا : "اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ" ، قَالَ:  
" فَإِنَّهُ نَهْرٌ وَعَدَنِيهِ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ، عَلَيْهِ خَيْرٌ كَثِيرٌ، هُوَ حَوْضٌ تَرِدُ عَلَيْهِ أُمَّتِي يَوْمَ  
الْقِيَامَةِ، أَنْبِيئُهُ عَدَدُ النُّجُومِ " .<sup>٧٥</sup>  
فظاهر ذلك أن الكوثر هو نفسه حوض النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

### \* فجوابه من وجهين :

#### ١- الأول :

الكوثر نهر داخل الجنة ، ويأتي وماؤه يصب في الحوض ويطلق على الحوض  
كوثر لكونه يمدُّ منه .<sup>٧٦</sup>

#### ٢- الثاني :

أن حديث أنس - رضى الله عنه- هذا قد ورد فيه تفسير الحوض بالكوثر على  
المعنى اللغوي الذي هو الخير الكثير، وليس المعنى الاصطلاحي الذي هو الكوثر  
الذي هو نهر في الجنة ، وهو المراد في حديث ابن عمر - رضى الله عنهما-  
السابق.

**تم بحمد الله تعالى .**

<sup>٧٥</sup> أخرجه مسلم (٤٠٠)

<sup>٧٦</sup> فتح الباري(١/٦٥٠)